

الدر المنثور

ولا ركاب قال : ما قطعتم إليها واديا ولا سيرتم إليها دابة ولا بعيرا إنما كانت حوائط لبني النضير أطعمها ﷺ رسوله صلى الله عليه وآله .

وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وآله قسم بين قريش والمهاجرين النضير فأُنزل الله ما قطعتم من لينة قال : ما هي العجوة والفنيق والنخيل وكانا مع نوح في السفينة وهما أصل التمر ولم يعط رسول الله صلى الله عليه وآله من الأنصار أحدا إلا رجلين أبا دجانة وسهل بن حنيف .

وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات عن الأوزاعي قال : " أتى النبي صلى الله عليه وآله يهودي فسأله عن المشيئة قال : المشيئة قال : فإنني أشاء أن أقوم قال : قد شاء الله أن تقوم قال : فإنني أشاء أن أقعد قال : فقد شاء الله أن تقعد قال : فإنني أشاء أن أقطع هذه النخلة قال : فقد شاء الله أن تقطعها قال : فإنني أشاء أن أتركها قال : فقد شاء الله أن تتركها قال : فأتاه جبريل عليه السلام فقال : قد لقنت حجتك كما لقنها إبراهيم عليه السلام قال : ونزل القرآن ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة فيأذن الله وليخزي الفاسقين .

وأخرج عبد الرزاق والبيهقي وابن المنذر عن الزهري في قوله : فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب قال : صالح النبي صلى الله عليه وآله أهل فداك وقرى سماها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا بالصلح فأفاءها الله عليهم من غير قتال ولم يوجفوا عليه خيلا ولا ركابا فقال الله : فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب يقول : بغير قتال .

وقد كانت أموال بني النضير للنبي صلى الله عليه وآله خالصة لم يفتحوها عنوة إنما فتحوها على صلح فقسماها النبي صلى الله عليه وآله بين المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئا إلا رجلين كانت بهما حاجة أبو دجانة وسهل بن حنيف .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن المنذر عن عمر بن الخطاب قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وآله خاصة فكان ينفق على أهله منها نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب قال : يذكرهم ربهم أنه نصرهم وكفاهم بغير كراع ولا عدة في قريظة وخيبر .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله : وما أفاء الله على رسوله منهم فما

